

UNITED ARAB EMIRATES
MINISTRY OF CABINET AFFAIRS
GENERAL SECRETARIAT OF THE CABINET



الإمارات العربية المتحدة
وزارة شؤون مجلس الوزراء
الأمانة العامة لمجلس الوزراء

الدليل الإرشادي لاستخدام علم دولة الإمارات العربية المتحدة

فهرس المحتويات

5	علم دولة الإمارات العربية المتحدة
6	المواصفات القياسية المعتمدة للعلم والسارية
9	إرشادات استخدام العلم والسارية
14	الملحق (أ) - نموذج إرشادي للمواصفات الفنية المعتمدة
15	الملحق (ب) - بروتوكول العلم
19	الملحق (ج) - تطبيقات مختلفة

علم دولة الإمارات العربية المتحدة

يعد علم دولة الإمارات العربية المتحدة رمز وطني، والراية المعبرة عن استقلالها وسيادتها في كل مكان وزمان. ويحظى العلم باحترام جميع مواطني الدولة والمقيمين على أرضها لما يحمله من معاني الانتماء والمواطنة.

ويستخدم العلم في جميع المناسبات الوطنية والدينية والاجتماعية والرياضية وغيرها - محلياً و خارجياً - لأنه يمثل جميع أبناء الوطن ويحمل جميع معاني العزة والفخر والإنجاز والأمان والسلام والسعادة.

وقد تم اعتماد علم دولة الإمارات العربية المتحدة حين رفعه لأول مرة المغفور له بإذن الله الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان وذلك في 2 ديسمبر 1971 في أعقاب الإعلان عن قيام دولة الإمارات العربية المتحدة ليصبح بذلك العلم الرسمي لدولة الإمارات العربية المتحدة والراية الدالة على استقلاليتها وسيادته.



وجاء اختيار تصميم العلم الرسمي للدولة استلهاماً من بيت شعر في قصيدة للشاعر صَفِيّ الدين الحَلِّي، يقول فيه:

بيض صنائعنا سود وقائعنا ... خضر مرابعنا حمر مواضينا

ليعكس القيم الرئيسية لمجتمع دولة الإمارات العربية المتحدة واتحادها والمتمثلة فيما يلي:

- **اللون الأبيض:** يرمز إلى عمل الخير والعطاء والبذل الذي يتميز به أبناء الإمارات.
- **اللون الأخضر:** يرمز إلى النماء والازدهار والبيئة الخضراء الفنية والتطور والنمو والرخاء.
- **اللون الأسود:** يرمز إلى قوة أبناء الإمارات ومنعتهم وشدهم.
- **اللون الأحمر:** يرمز إلى تضحيات الجيل السابق لحماية منجزات الوطن ومكتسباته.

الدليل الإرشادي

تمهيد:

يعد علم دولة الإمارات العربية المتحدة رمز لسيادة الدولة وعزتها واستقلالها، وولاء أبنائها ومؤسساتها للدولة وقيادتها الرشيدة، كما أنه تعبير عن هوية الدولة وتاريخها، مما يستوجب وضع الأطر اللازمة لضمان احترام علم الدولة وسمو مكانته ورفعته. ولهذا قام المغفور له بإذن الله الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان بسن قانون اتحادي رقم (2) والذي صدر بتاريخ 2 ديسمبر 1971 بشأن علم دولة الإمارات العربية المتحدة، وتلى ذلك قيام مجلس الوزراء بإصدار قرار رقم (5) لعام 1996 بشأن لائحة قواعد رفع علم الدولة، لتنظيم طريقة تعامل الأفراد والمؤسسات معه وفقاً لأعلى أصول اللياقة.

ويأتي هذا الدليل في إطار البناء على الجهود الرامية إلى تنظيم إجراءات التعامل مع علم دولة الإمارات العربية المتحدة، خصوصاً في أعقاب قرار مجلس الوزراء بمناسبة اليوم الوطني الواحد الأربعين لعام 2012، والذي نص على وضع سارية لعلم دولة الإمارات أمام المباني الحكومية الاتحادية والمحلية في مختلف إمارات الدولة، حيث تم وضع هذا الدليل بهدف توحيد معايير وضع سارية علم دولة الإمارات إلى جانب عدد من الإرشادات العامة الأخرى لاستخدام العلم.

وينبغي على الجهات الحكومية التي يشملها قرار مجلس الوزراء وفروعها والمباني الحكومية التابعة لها - كالجوامع والمستشفيات وغيرها - برفع سارية العلم والتقييد بالمعايير الموضحة في هذا الدليل الإرشادي عند استخدام العلم أو رفعه على السواري. كما ينطبق هذا الدليل أيضاً على جميع الأفراد والجهات الحكومية والخاصة والأهلية. وينبغي عدم مخالفة أي مواصفات أو مقاييس دون الرجوع لمكتب الاتصال الحكومي بالأمانة العامة لمجلس الوزراء.


وفي حال وجود أي استفسارات أخرى ذات صلة بالدليل الإرشادي، يمكن التواصل عبر البريد الإلكتروني التالي:

contactus@moca.gov.ae

يجب التقيد بالمواصفات القياسية لعلم الدولة وسواري الأعلام في دولة الإمارات العربية المتحدة كما هو موضح أدناه مع مراعاة أي قوانين أو إرشادات يصدرها رئيس الدولة أو مجلس الوزراء بخصوص علم الدولة:

أ. شكل العلم وأبعاده ومادة صنعه:

1. يكون علم دولة الإمارات العربية المتحدة مستطيل الشكل، طوله نصف عرضه، ويقسم إلى أربعة أقسام مستطيلة الشكل: القسم الأول منها لونه أحمر يشكل طرف العلم القريب من السارية. أما الأقسام الثلاثة الأخرى فتشكل باقي العلم وهي أفقية متساوية متوازية، العليا منها خضراء، والوسطى بيضاء، والسفلى سوداء، وذلك بموجب قانون اتحادي رقم (2) والذي صدر بتاريخ 2 ديسمبر 1971 بشأن علم دولة الإمارات العربية المتحدة.



ب. ألوان العلم:

فيما يلي الألوان القياسية المعتمدة لعلم دولة الإمارات العربية المتحدة وفق درجات أرقام الألوان والتي يجب مراعاتها عند طباعة الأعلام على القماش في الدولة حالياً.

على الشاشة - RGB	رباعي الألوان - CMYK	PANTONE®	
R:255 G:0 B:0	C:0 M:100 Y:100 K:0	PANTONE® 186	الأحمر للعلم
R:0 G:115 B:47	C:100 M:0 Y:100 K:15	PANTONE® 348	الأخضر للعلم
R:0 G:0 B:0	C:10 M:0 Y:0 K:100	PANTONE® BLACK	الأسود للعلم

ج. سارية العلم الخارجية:

1. يجب أن تكون سارية العلم الخارجية ذات لون أبيض، وأن يكون لون الحبل الذي يرفع به العلم من نفس لون السارية، كما يمكن استخدام سواري الأعلام المصنوعة من الحديد (Stainless Steel)، والتي تتمتع بخاصية تتيح تركيب حبال داخلية للسارية. أما سارية رئيس الدولة فتكون ذهبية اللون.
2. يجب أن يكون في رأس السارية (تاج السارية أو الحالية) قطعة معدنية بيضاء اللون تتناسب مع حجم السارية، وذلك بالنسبة للسواري الخارجية المثبتة على الأرض.
3. يجب مراعاة أن تكون السارية ثابتة، ويتم تصميمها لتتحمل سرعة الرياح، مع مراعاة أن تكون قوية بما فيه الكفاية كي لا تحدث أي ضجيج صوتي أثناء هبوب الرياح.
4. تختلف مواصفات سارية العلم باختلاف طبيعة المبنى الحكومي من حيث وجود مساحة كافية أمام المبنى، وحجم المبنى وارتفاعه وملكية المبنى للجهة الحكومية كما يلي:

أ. المبنى مملوك للجهة الحكومية (مع مساحة كافية أمام المبنى)

- توضع السارية في المساحة المتوفرة أمام المبنى، ويتم اختيار ارتفاع السارية وحجم العلم ومساحة القاعدة حسب ارتفاع المبنى الحكومي بحيث يكون طول العلم 1/3 طول السارية، كما يتبين في الأمثلة الإرشادية في جدول الملحق أ.

2. يجب التأكد من استخدام قماش قوي ومتين ومقاوم لظروف المناخ المختلفة من حرارة شديدة ورطوبة عالية وعواصف رملية وأمطار وغيرها، مع تجنب استخدام الحرير الطبيعي، علماً بأن الأقمشة المعتمدة لصنع الأعلام للاستخدام الرسمي في الجهات الحكومية وفقاً للهيئة العامة للمواصفات والمقاييس هي مادة عديد الإستر أو خيوط عديد الأמיד الثقيلة (100% نايلون).

3. يجب التأكد من أن نوعية القماش المستخدمة تسمح برفرفة العلم في الهواء.

4. يجب استخدام قماش ذو ألوان ثابتة، ومقاوم لتأثير عوامل الغسيل والاحتكاك والتلف نتيجة التعرض لأشعة الشمس المباشرة.

فيما يلي إرشادات استخدام الأعلام المرفوعة على السواري أمام الجهات الاتحادية في دولة الإمارات العربية المتحدة، والتي يجب التقيد بها مع مراعاة أي قوانين أو إرشادات يصدرها صاحب السمو رئيس الدولة أو تصدر من مجلس الوزراء بدولة الإمارات العربية المتحدة بخصوص علم الدولة:

أ. إرشادات رفع العلم على السارية :

1. ينبغي استخدام الحجم والمادة والنوعية والأبعاد الملائمة لعلم الدولة عند رفعه على السارية، بما يتطابق مع المواصفات القياسية المعتمدة في القسم 2 من هذا الدليل.
2. يتم رفع علم الدولة بشكل دائم على مباني الوزارات والجهات الحكومية الاتحادية والمحلية والسفارات الإماراتية في الخارج طيلة أيام الأسبوع بما فيها أيام الجمع والأعياد الرسمية.



3. يُرفع علم الدولة بصفة مستمرة ليلاً ونهاراً، مع توفير إضاءة ليلية للعلم المرفوع على السارية.
4. يتم وضع العلم في أعلى نقطة من السارية، مع شد الحبل المرفوع به بإحكام، ما لم يكن مقرراً تنكيسه.
5. يجوز رفع العلم على المباني الخاصة وخلال الأعياد والاحتفالات العامة والخاصة.
6. عند رفع علم الدولة وهو بوضع أفقي، يجب أن يكون الجزء الأحمر من العلم على الجانب الأيسر للمشاهد المواجه للعلم.
7. يجب أن يتم رفع علم الدولة إلى أعلى السارية بسرعة معقولة.

8. في حالة رفع علم الدولة على سارية ضمن مجموعة من سواري الأعلام الأخرى، يتم رفع علم دولة الإمارات أولاً متبوعاً برفع بقية الأعلام والرايات مع مراعاة أي بروتوكولات ذات صلة بترتيب رفع الأعلام والرايات الأخرى، وهي:

- بالنسبة لاجتماعات وفعاليات جامعة الدول العربية، حسب النظام المعمول به في جامعة الدول العربية
- بالنسبة لاجتماعات مجلس التعاون لدول الخليج العربية، حسب النظام المعمول به في المجلس
- بالنسبة للاجتماعات مع الدول الأجنبية وفي حالات اجتماع الدولة مع دول الجامعة العربية أو دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية خارج إطار الجامعة والمجلس، تكون الأسبقية حسب تسلسل الحروف الهجائية المعمول بها في هيئة الأمم المتحدة.

ب. المبنى مملوك للجهة الحكومية (بدون مساحة أمامية كافية لوضع السارية)



- في حال لا يتجاوز المبنى ارتفاع 10 طوابق توضع السارية فوق المبنى، ويتم استخدام علم كبير نسبياً مقارنة بطول السارية - بحيث يكون طول العلم مساوياً لثلث طول السارية تقريباً حتى لا يلامس الأرض في حالة التنكيس، مع أخذ ارتفاع المبنى بالحسبان بالنسبة لحجم العلم، بحيث لا يبدو أصغر من اللازم، كما يتبين في الأمثلة الإرشادية في جدول الملحق أ.


ج. المقر مستأجر في طابق أو عدة طوابق من مبنى غير حكومي



- في هذه الحالات، قد لا تملك الجهات الحكومية الصلاحيات لتأسيس أو تركيب سواري أعلام في الساحات الأمامية أو فوق المبنى، وبالتالي يمكن للجهات الحكومية محاولة وضع العلم حسب الترتيب التالي:
- وضع السارية أمام المبنى الخاص بالاتفاق مع الجهة المالكة للمبنى حسب المواصفات القياسية في هذا الدليل (جدول الملحق أ).
- إن لم يكن ذلك ممكناً، توضع السارية فوق المبنى على سارية حسب المواصفات القياسية لذلك في هذا الدليل (جدول الملحق أ).
- إن لم يكن ذلك ممكناً، بإمكان الجهات وضع علم الدولة بشكل مائل على إحدى شرفات الطابق المستأجر كما يتضح من الصورة، بحيث يكون طول السارية 2.4 متر وطول العلم 1.5 متر.
- إن لم يكن أي من الخيارات المدرجة أعلاه ممكناً - أي في حالة المباني ذات الواجهات الزجاجية غير القابلة للفتح على سبيل المثال - تعضى الجهة الحكومية من رفع العلم على السارية الخارجية مع مراعاة أن تكون هناك سارية داخلية يرفع عليها علم الدولة أمام مدخلها الرئيسي أو في مدخل صالة الاستقبال.

استثناء: تستثنى المدارس الحكومية في الدولة من معايير رفع سواري الأعلام المبينة في القسم 2-ج بعنوان «سارية العلم»، من حيث طول السارية ولونها وشكلها، بما في ذلك الملحق أ المشار له، نظراً لأن جميع المدارس لديها سواري أعلام في الساحات الداخلية. ولكن يجب على المدارس الالتزام بكافة المعايير الأخرى الواردة في هذا الدليل من حيث العناية بالسارية والعلم، ومعايير رفع العلم وتنكيسه، وبروتوكول العلم، وتطبيقاته وغيرها بما في ذلك الملحقين ب و ج.

ب. إرشادات إنزال العلم أو تنكيسه على السارية :



1. يُنكس العلم المرفوع على السواري في حالات إعلان الحداد الرسمي في الدولة في حال السارية خالية، يتم رفع العلم أولاً إلى أعلى السارية ثم إنزاله ببطء إلى منتصف السارية، ويقصد بمنتصف السارية مسافة عرض العلم من رأس السارية إلى أسفل، بحيث تبقى السارية فارغة في الثلث الأعلى والثلث الأسفل ويبقى العلم في الثلث الأوسط.

2. في حال السارية مرفوع عليها العلم (الوضع الاعتيادي) فإن العلم يخفظ إلى أسفل السارية ثم يرفع مرة أخرى إلى منتصف السارية.

3. يتم تنكيس الأعلام في الدولة طوال الفترة المحددة حداداً على وفاة أي أفراد يتم تحديدهم من قبل الحكومة، كما يجب على جميع البعثات الدبلوماسية الإماراتية والسفارات والقنصليات الإماراتية في الخارج تنكيس أعلام الدولة طيلة فترة الحداد الرسمي بإخطار من وزارة الخارجية.

4. في حال الحاجة إلى استبدال العلم والعناية به يجب إنزاله ببطء، على أن يتم جمعه وطيحه قبل أن يلامس الأرض.

5. في حال وجود علم الدولة مع أعلام دول أخرى، فيفضل أن يكون إنزال وتنكيس الأعلام في نفس الوقت، وفي حال عدم التمكن من ذلك فيجب أن يكون ترتيب علم دولة الإمارات الأخير في الإنزال والتنكيس.

6. تؤدي التحية العسكرية لعلم الدولة - من قبل العسكريين وأفراد الأمن - أثناء إنزال العلم على السارية. وعلى كل من يمر بالمكان أن يقف احتراماً للعلم لحين انتهاء مراسم إنزاله.

7. يجب إنزال العلم مباشرة من على السواري التي تعرضت لأضرار - نتيجة لعوامل الطقس أو حوادث الاصطدام بالمركبات - بهدف حماية العلم من السقوط أو ملامسة الأرض إلى حين إصلاح السارية أو استبدالها.

8. لقائمة كاملة من التطبيقات الإضافية للعلم، يرجى الاطلاع على الملحق (ج).

1. يمنع أن يُعلق علم الدولة أو يُرفع بحيث يكون في وضعية أدنى من أي علم أو راية أخرى.

2. يُحظر على جميع الجهات الاتحادية استخدام أو رفع علم رئيس الدولة - داخلياً أو خارجياً - لأي سبب من الأسباب لأنه يمثل رئيس الدولة. وتجدر الإشارة إلى أن علم رئيس الدولة هو العلم الخاص برئيس الدولة، و يتضمن شعار دولة الإمارات في منتصف المساحة البيضاء. ويقتصر الحق في رفع واستخدام هذا العلم على رئيس الدولة.



3. يُحظر رفع أو عرض علم الدولة أو علم رئيس الدولة إذا كان تالفاً أو باهت اللون، كما يحظر رفعه بطريقة لا تتوافق مع الإرشادات المنصوص عليها في هذا الدليل.

4. يجب على كل من يتواجد في مكان يتم فيه عزف النشيد الوطني بوجود علم الدولة مرفوعاً أن يقف مواجهاً للعلم.

5. تؤدي التحية العسكرية لعلم الدولة - من قبل العسكريين وأفراد الأمن - أثناء رفع العلم على السارية. وعلى كل من يمر بالمكان أن يقف احتراماً للعلم لحين انتهاء مراسم رفعه.


6. يمكن رفع أعلام الدول الأخرى في الدولة فقط في المناسبات الرسمية والاحتفالات الخاصة بتلك الدول شرط أن يتم رفع علم الدولة معها، وينطبق ذلك على رفع هذه الأعلام في الأماكن العامة أو على السيارات أو ملصقات السيارات كذلك.

7. للاطلاع على البروتوكول الكامل لعلم دولة الإمارات العربية المتحدة، يرجى الاطلاع على الملحق ب.

ج. إرشادات العناية بالعلم:

1. يجب أن يكون العلم دائماً نظيفاً ومكويماً.
2. يتم استبدال العلم بشكل دوري لضمان احتفاظه بألوانه ورونقه، كما يتم استبداله في حال تمزقه، أو تلفه، أو تغيير لونه.
3. يجب فحص العلم قبل كل مرة يتم رفعه فيها وذلك للتأكد من أنه غير تالف أو باهت أو ممزق.
4. يجب فحص العلم والتأكد من سلامته بعد هبوب العواصف القوية أو حدوث التقلبات المناخية المختلفة، وذلك للتأكد من سلامته وعدم التلف بطريقة تمنعه من الرفرفة بحرية.
5. في حالة تمزق علم الدولة يتم استبداله مهما كانت نسبة الضرر فيه، وفي حالات التلف وتغير اللون والتمزق، يتم إنزال العلم ببطء والقيام بطيه وحفظه في مكان ملائم أو إعادة تدويره من خلال قص أجزائه بحيث لا تعود تمثل شكل العلم ولا تدل على أنها كانت تمثله فيما مضى، مع الابتعاد عن إحراقه حفاظاً على البيئة.
6. يجب الامتناع عن إسقاط أو إتلاف أو إهانة العلم بأية طريقة كانت - كتمزيقه أو إنزاله من مكان رفعه أو الإتيان بأي فعل يعبر عن الازدراء أو الكراهية أو عدم الاحترام الواجب للعلم - ويعاقب من يقوم بذلك بموجب المادة الثالثة من القانون الاتحادي رقم (2) لعام 1971.
7. يطوى العلم في حال الإنتهاء من مهمة رسمية أو مناسبة رسمية.
8. عند إنزال العلم، يجب طيه وربطه بحيث لا يتدلى أي من أطرافه ويلاص الأرض، ويوضع في حافظة العلم.

وفيما يلي خطوات طي العلم:



د. إرشادات العناية بالسارية:

1. ينبغي تنظيف سوارى الأعلام دورياً بحيث تتم إزالة أي أوساخ أو صدأ قد تشوه منظرها العام أو تلتخ علم الدولة أثناء رفعه على السواري.
2. يجب اتباع أعلى معايير السلامة فيما يتعلق بمكونات سارية العلم وصيانتها دورياً بما يضمن سلامة الأشخاص المعنيين برفع العلم وإنزاله وكذلك بما يضمن سلامة العلم وحمايته من أي حوادث تؤدي إلى سقوطه على الأرض.
3. يجب فحص سارية العلم والتأكد من سلامتها بعد العواصف القوية أو التقلبات المناخية المختلفة، وذلك لضمان عدم تعرضها لأضرار داخلية أو خارجية قد تهدد تماسكها أو تؤدي إلى سقوطها.

هـ. مخالفات استخدام العلم

1. لا يجب أن يوضع على العلم أي شعار إلا في حالة العلم الخاص برئيس الدولة حيث يوضع شعار الدولة في منتصف المساحة البيضاء.
2. يجب الامتناع عن تزيين أطراف العلم أو إضافة أي رسومات أو نقوشات أو صور أو تصاميم على العلم، أو تعليق أي دبابيس عليه، إلا بتصريح رسمي من وزارة شؤون الرئاسة.
3. يجب الامتناع عن استخدام العلم لأغراض تجارية، أو أن يستخدم كعلامة تجارية أو كجزء من علامة تجارية أخرى، أو لأغراض الدعاية والإعلان دون الحصول على موافقة مسبقة من الجهات المعنية.
4. يمنع استخدام علم الدولة بأي صورة قد تهينه أو تعرضه للتلف كاستخدامه كغطاء للطاولات أو الكراسي، أو كغلاف للصناديق، أو كغطاء على أي نوع من أنواع الحواجز، أو كغطاء لقاعدة خشبة المسرح أو الأرضيات أو الأسقف، أو كغطاء للتماثيل والتحف والمعالم الجديدة، أو كغطاء للسيارات، أو كغطاء على ظهر الجمل وغيره من الحيوانات، كما يمنع تزيين الكعك بشكله، أو ارتداؤه كلباس أو ثوب كامل، أو غيرها من الاستخدامات التي تخالف الغرض الأصلي من استخدام علم الدولة.
5. يمنع طباعة شكل العلم أو تطريزه أو وضعه بأي طريقة على المواد التي ينوى التخلص منها بعد استخدام مؤقت كالمخدرات والمناديل والصناديق وغيرها.

الملحق (أ) – نموذج إرشادي للمواصفات الفنية المعتمدة

جدول مقاسات الأعلام:

يوفر الجدول أدناه القياسات المقترحة للسواري والأعلام التي يتم تثبيتها في الأرض في المساحات الخالية أمام المبنى و فوق سطح المبنى وداخل قاعات المؤتمرات والاحتفالات و داخل المكاتب.


يكون مقاس العلم كما يلي:

الموقع	مقاس العلم	طول السارية
فوق المبنى	1.5 X 3 متر	10 - 8 متر
أمام المبنى	1 X 2 متر	12 - 10 متر
داخل القاعات	1 X 2 متر	6 - 4 متر
داخل المكاتب	1 X 2 متر	2.5 متر

الملحق (ب) – بروتوكول العلم

فيما يلي بروتوكول استخدام علم دولة الإمارات والذي يجب التقيد به مع مراعاة أي قوانين أو إرشادات يصدرها رئيس الدولة أو مجلس الوزراء بخصوص علم الدولة:

مكان الشرف



يكون لعلم دولة الإمارات الأسبقية على جميع الأعلام الأخرى في الدولة، وينبغي أن يرفع دائماً في مكان الشرف الذي سيتم تحديده في هذا القسم.

يجب مراعاة القواعد البروتوكولية التالية عند استخدام العلم:

1. عند رفع علم الدولة منفرداً في حال وجود أكثر من سارية أمام المبنى: عندما يرفع علم الدولة بشكل منفرد على مبنى أو أمام مبنى، يمكن رفع العلم على جميع السواري، أو رفع علم واحد كالتالي:

أ. عدد زوجي من السواري: يوضع علم الدولة في أقصى يسار المشاهد. ويمكن إضافة علم آخر في أقصى يمين المشاهد.

ب. عدد فردي من سواري الأعلام: يوضع علم الدولة في المنتصف.


2. عند رفع أعلام أخرى إلى جانب علم الدولة: ترفع الأعلام الأخرى على سواري منفصلة مساوية في الارتفاع لسارية علم الدولة، وتكون الأعلام بذات حجم علم الدولة – أي يكون الارتفاع الرأسي لها (عرض العلم) مساوياً لارتفاع علم الدولة – ولا ينبغي أن تكون أعلام الدول الأخرى أكبر حجماً، ويجب أن لا يرفع أي علم في وضع أعلى من علم الدولة، ويستثنى من ذلك حفلات توزيع الميداليات أثناء البطولات الرياضية.

3. **موضع علم الدولة عند رفعه مع أعلام أخرى:** عندما يرفع علم الدولة مع عدد من الأعلام الأخرى، فإن موضعه يعتمد على العدد الكلي للأعلام المرفوعة، كما يلي:


أ عندما يكون عدد الأعلام زوجياً: عند رفع علم الدولة مع أعلام دول أو منظمات أو مدن أو شركات في دولة الإمارات، بحيث يكون عدد الأعلام الكلي زوجياً، يجب دائماً رفع علم دولة الإمارات العربية المتحدة في مكان الشرف أقصى يسار المشاهد، وباقي الأعلام حسب الترتيب البروتوكولي للدول.





ب عندما يكون عدد الأعلام فردياً: عند رفع علم الدولة مع أعلام دول أو منظمات أو مدن أو شركات في دولة الإمارات، بحيث يكون عدد الأعلام الكلي فردياً، يرفع علم الدولة في المنتصف، وباقي الأعلام حسب الترتيب البروتوكولي للدول.



ج في نصف دائرة من الأعلام: في حال رفع علم الدولة في نصف دائرة من الأعلام على عدد فردي من السواري، ينبغي أن يرفع علم الدولة دائماً في المنتصف. أما في حال وجود عدد زوجي من السواري، يجب أن يرفع العلم على كلا طرفي نصف الدائرة المفتوحة.




د في دائرة مغلقة للأعلام: في حال رفع علم الدولة في دائرة مغلقة من الأعلام، ينبغي رفع علم الدولة مباشرة مقابل المدخل الرئيسي للمبنى أو الساحة وكذلك على المدخل لكي يمكن رؤيته من الخارج.




هـ على جانبي مدخل المبنى: في حال وجود عدة سواري متقابلة على جانب أو جانبي المدخل الرئيسي للمبنى، يرفع علم الدولة كالتالي:


• في حال كانت السواري جميعها على الجانب الأيمن للمدخل، يتم رفع علم الدولة على السارية الأولى الأقرب إلى المدخل.




• في حال كانت السواري جميعها على الجانب الأيسر للمدخل، يتم رفع علم الدولة على السارية الأولى الأقرب إلى المدخل كما يتبين في الشكل.



• في حال وجود سواري على الجانبين، يوضع علمان للدولة على السارين الأقرب للباب من الجهتين كما يتبين في الشكل.



و على سوازي متفاوتة الأطوال: في الحالات التي تكون فيها إحدى السوازي أعلى من الباقي، يتم مراعاة ما يلي:



- في حال رفع علم الدولة مع أعلام محلية أو تجارية: يرفع علم الدولة على السارية الأعلى في حال وجوده مع أعلام محلية أو تجارية أخرى.

- في حال رفع أعلام دول أخرى مع علم الدولة: يتم ترك سارية العلم الأطول خالية، ويتم اتباع البروتوكول الموضح بالنسبة لبقية الأعلام، بشرط أن يكون لها نفس الارتفاع.



4. بروتوكول ترتيب الأعلام:

- بالنسبة لاجتماعات مجلس التعاون لدول الخليج العربية، حسب ترتيب الحروف الإبداعية العربية.
- بالنسبة لاجتماعات وفعاليات جامعة الدول العربية، حسب الترتيب المعمول به في جامعة الدول العربية.
- بالنسبة لاجتماعات وفعاليات المنظمات الدولية كالأمم المتحدة وغيرها، فيكون الترتيب حسب النظام المعمول به في تلك المنظمات.
- في المؤتمرات المقامة في الدولة ويكون المشاركون فيها من دول عربية ودولة الإمارات تترأس المؤتمر، يتم وضع علم الدولة في مكان الشرف (على يسار الناظر) ومن ثم ترتيب الأعلام حسب الحروف العربية وفي حال وجود دول أجنبية يتم ترتيبها حسب الحروف الإنجليزية.
- في المؤتمرات المقامة في الدولة ويكون المشاركون فيها من دول عربية ودولة الإمارات لا تترأس المؤتمر، يتم ترتيب الأعلام حسب الحروف العربية وفي حال وجود دول أجنبية يتم ترتيبها حسب الحروف الإنجليزية.

الملحق (ج) - تطبيقات مختلفة

يجب التقيد بالإرشادات المدرجة أدناه عند استخدام التطبيقات المختلفة لعلم الدولة، مع مراعاة أي قوانين أو إرشادات يصدرها رئيس الدولة أو مجلس الوزراء بخصوص علم الدولة:

الارشادات	الحالة
 <p>عندما يكون علم الدولة معلقاً في وسط شارع، ينبغي أن يكون معلقاً بشكل عمودي، ويكون الجزء الأحمر للأعلى والأجزاء الثلاثة الأخرى للأسفل، وذلك حتى يتسنى للمشاهد دائماً أن يواجه العلم بشكل رأسي من أي اتجاه يأتي منه.</p>	معلق في وسط شارع
<p>يرفع علم الدولة بالوضع الأفقي خلال الزيارات الرسمية خارج الدولة أو زيارة الوفود الأجنبية الرسمية لدولة الإمارات.</p>	الزيارات الرسمية
 <p>يمكن أن يعلق علم الدولة بشكل رأسي، أو بزاوية على عمود من شرفة أو نافذة، بارتفاع العلم.</p> <p>وعند تعليق علم الدولة بوضع عمودي، يجب أن يكون الجزء الأحمر للأعلى والأجزاء الثلاثة الأخرى للأسفل بحيث يكون الجزء الأسود على يسار المشاهد المواجه للعلم.</p>	في مكان بارز من مبنى

الإرشادات	الحالة
 <p>يسمح بتواجد أعلام الدولة على أعمدة الإنارة خلال المناسبات الرسمية، ويرفع العلم بشكل عمودي، ويكون الجزء الأحمر من العلم للأعلى. ولا يسمح بتعليق أعلام أخرى على أعمدة الإنارة الأخرى في الشارع نفسه.</p>	<p>الأعلام التي توضع على أعمدة الإنارة</p>
 <p>يوضع علم الدولة على النعش بحيث يغطي الجزء الأحمر منه الجزء العلوي للنعش، وبحيث لا يلامس أي جزء منه الأرض، كما هو مبين في الصورة.</p> <p>ويجب إزالة العلم عن النعش قبل انتهاء الجنازة، وطيه وتسليمه كذكرى لأسرة الفقيد.</p>	<p>وضع علم الدولة فوق النعش</p>

الإرشادات	الحالة
<p>يرفع علم الدولة بصفة مستمرة ليلاً ونهاراً على كل سفينة أو قطعة بحرية تجارية أو حربية أجنبية أثناء وجودها في المياه الإقليمية للدولة، من شروق الشمس إلى غروبها بما في ذلك أيام الجمعة والأعياد الرسمية والمناسبات العامة.</p> <p>يرفع علم الدولة على السفن أو القطع البحرية الوطنية للملاحة في أعالي البحار وفق القواعد الآتية:</p>	<p>مرفوعاً على البواخر والسفن</p>
<p>1. في حالة الإبحار، يرفع العلم في منتصف السفينة أو القطعة البحرية.</p> <p>2. في حالة الرصيف في الميناء، يرفع العلم في مؤخرة السفينة أو القطعة البحرية من شروق الشمس إلى غروبها.</p>	<p>1. في حالة الإبحار، يرفع العلم في منتصف السفينة أو القطعة البحرية.</p> <p>2. في حالة الرصيف في الميناء، يرفع العلم في مؤخرة السفينة أو القطعة البحرية من شروق الشمس إلى غروبها.</p>
<p>يوضع علم الدولة أمام الوفد الإماراتي على طاولة الاجتماعات التي تضم وفداً إماراتياً، أو يوضع على الطاولة التي يجلس عليها الوفد الإماراتي. وعندما يوضع علم الدولة وعلم دولة مستضافة على طاولة التوقيع الرسمي للاتفاقيات، ينبغي اتباع مكان شرف المضيف المتعارف عليه دولياً.</p>	<p>على طاولة</p>
<p>يوضع علم الدولة على سارية خلف المتحدث على جهة اليمين، أي يسار المشاهد. وعند تعليق علم الدولة بشكل أفقي، فينبغي أن يكون موجوداً خلف منصة المتحدث، وينبغي أن يُعلق العلم دائماً أعلى من رأس المتحدث.</p>	<p>على منصة المتحدث</p>
<p>يرفع علم الدولة في المؤتمرات والاحتفالات الرسمية على سارية، على أن يكون العلم في مستوى أعلى من المتحدث وفقاً لمعايير هذا الدليل.</p>	<p>المؤتمرات والاحتفالات الرسمية</p>

المراجع

1. قانون اتحادي رقم (2) بتاريخ 2 ديسمبر 1971 بشأن علم الاتحاد.
2. قرار مجلس الوزراء رقم (5) لسنة 1996 بشأن لائحة قواعد رفع علم الدولة.

جميع الحقوق محفوظة لمكتب الاتصال الحكومي ©2013

يمنع نسخ أو حفظ أو استرجاع أي جزء من هذه المطبوعة أو إرسالها، بأي شكل أو أية طريقة (إلكترونيًا، ميكانيكيًا، بالتصوير أو التسجيل أو أية طريقة أخرى) من دون الموافقة الخطية من مكتب الاتصال الحكومي بالأمانة العامة لمجلس الوزراء، ما عدا للأغراض التعليمية أو البحثية أو التطويرية من جانب موظفي الحكومة الاتحادية في دولة الإمارات العربية المتحدة.

مكتب الاتصال الحكومي
الأمانة العامة لمجلس الوزراء
الإمارات العربية المتحدة

www.uaecabinet.ae

